



شبكة الانتخابات في العالم العربي

نشرة المراقب الانتخابي لشهر حزيران / يونيو 2009

شبكة الانتخابات في العالم العربي

Telefax: 962-6-4655043, Mobile: (+962795151590) (+962777370650)

P.O Box 212524 Amman, www.intekhabat.org



المحتويات

الفصل الأول/الجزائر.....	5
أولاً: الأحزاب السياسية والانتخابات.....	5
ثانياً: تنظيم سياسي جديد.....	5
الفصل الثاني/مصر، الانتخابات الرئاسية والانتخابات التشريعية.....	5
أولاً: الانتخابات الرئاسية.....	5
ثانياً: السلطة التشريعية.....	5
ثالثاً: الأحزاب السياسية والانتخابات.....	6
رابعاً: وثيقة الممارسة الديمقراطية.....	6
خامساً: المرأة والانتخابات.....	7
سادساً: الأقليات والانتخابات.....	7
سابعاً: تقرير المراجعة الدورية للمجلس القومي لحقوق الإنسان.....	7
الفصل الثالث/ العراق، انتخابات مجلس النواب العراقي وانتخابات رئاسة وبرلمان إقليم كردستان	8
أولاً: انتخابات مجلس النواب العراقي 2010.....	8
ثانياً: انتخابات رئاسة وبرلمان إقليم كردستان.....	8
ثالثاً: انتخابات مجالس المحافظات الكردية.....	10
رابعاً: المصادقة على دستور إقليم كردستان.....	10
خامساً: التعداد العام للسكان والمساكن.....	10
سادساً: قضية كركوك.....	11
الفصل الرابع/الأردن، مسودة لقانون انتخابات جديد.....	11
أولاً: قانون الانتخابات.....	11
ثانياً: استطلاع رأي حول مجلس النواب الحالي.....	12
ثالثاً: مشروع اللامركزية.....	12
الفصل الخامس/الكويت، الانتخابات البلدية.....	12
أولاً: مرسوم إنتخابات المجلس البلدي.....	12
ثانياً: تشكيلة المجلس البلدي.....	12
ثالثاً: الناخبون.....	13
رابعاً: المرشحون.....	13
خامساً: الادارة الانتخابية.....	13
سادساً: لجان الاقتراع ودور القضاء.....	13
سابعاً: النتائج.....	13



14	ثامناً: مقترحات نواب لتغيير نظام الدوائر الانتخابية.....
14	تاسعاً: طعون في الانتخابات النيابية.....
14	الفصل السادس/ لبنان، الانتخابات النيابية.....
14	أولاً: النظام الانتخابي.....
15	ثانياً: المجلس الدستوري.....
15	ثالثاً: إدارة الانتخابات.....
15	رابعاً: الناخبون.....
15	خامساً: المرشحون.....
16	سادساً: الحملات الانتخابية.....
16	سابعاً: الحملات الاعلامية.....
16	ثامناً: حماية الانتخابات.....
16	تاسعاً: عملية الاقتراع.....
16	عاشراً: المراقبة المحلية والعربية والدولية.....
17	الحادي عشر: النتائج.....
17	الثاني عشر: النواب الجدد.....
18	الثالث عشر: خريطة الكتل النيابية في البرلمان.....
18	الرابع عشر: ولاية مجلس النواب الجديد وتشكيل الحكومة.....
18	الخامس عشر: المرأة والانتخابات.....
19	الفصل السابع/ موريتانيا، الانتخابات الرئاسية.....
19	أولاً: الأطار القانوني للانتخابات الرئاسية الموريتانية "اتفاق دكار".....
19	ثانياً: تشكيل حكومة الوفاق الوطني.....
19	ثالثاً: موعد الانتخابات وأعلان الاثثة المؤقتة لأسماء المترشحين.....
20	رابعاً: المرشحون لانتخابات الرئاسة الموريتانية.....
20	خامساً: الاحزاب السياسية والانتخابات.....
20	سادساً: الحملات الانتخابية.....
20	سابعاً: التغطية الاعلامية.....
20	ثامناً: مراجعة اللوائح الانتخابية.....
21	تاسعاً: المرأة والانتخابات.....
21	الفصل الثامن/ المغرب، الانتخابات الجماعية المحلية.....
21	أولاً: يوم الانتخاب.....
21	ثانياً: الناخبون.....
21	ثالثاً: الاحزاب السياسية والانتخابات.....



22	رابعاً: التغطية الاعلامية
22	خامساً: المراقبة المحلية والدولية
23	سادساً: الخروقات الانتخابية
23	سابعاً: التكلفة المالية للانتخابات
23	ثامناً: النتائج
24	تاسعاً: المرأة والانتخابات
24	الفصل التاسع/ فلسطين، جولة الحوار السادسة.....
25	الفصل العاشر/ السودان، الانتخابات العامة واشكاليات القبول بنتائج الاحصاء السكاني
25	أولاً: الاطار القانوني للانتخابات
25	ثانياً: خلافات بشأن نتائج الإحصاء السكاني
25	ثالثاً: موعد الانتخابات
25	رابعاً: تأجيل الانتخابات العامة.....
25	خامساً: التهيؤ للانتخابات.....
26	سادساً: دارفور
26	سابعاً: الدوائر الانتخابية.....
26	ثامناً: التكلفة المالية للانتخابات
26	الفصل الحادي عشر/ تونس، في انتظار الاستحقاق الرئاسي
26	الاحزاب السياسية والانتخابات
27	الفصل الثاني عشر/ اليمن، المؤتمرات الفرعية للسلطة المحلية
27	أولاً: المؤتمرات الموسعة للسلطة المحلية
27	ثانياً: نظام الحكم المحلي
27	ثالثاً: تعيين أربعة أعضاء في مجلس الشورى



الفصل الأول/الجزائر

أولاً: الاحزاب الساسية والإنتخابات

بحث قادة التحالف الرئاسي في الجزائر الذي يضم ثلاثة أحزاب تعد الأكبر من حيث التمثيل في البرلمان الجزائري، موضوع الحزب الجديد الذي يتردد أن "السعيد بوتفليقة" شقيق الرئيس الأصغر وأحد أهم مستشاريه، يعتزم إطلاقه للمشاركة في الانتخابات البرلمانية المنتطرة 2012. ويخشى بعض القياديين أن يكون الحزب المرتقب، إطاراً سياسياً يريده الرئيس بوتفليقة بديلاً لـ"التحالف" يركز عليه في الاستحقاقات المقبلة ويسعى إلى تجسيده قبل نهاية ولايته الثالثة (2009 – 2014).

يشار إلى أن "التحالف الرئاسي" نشأ مطلع 2004 وهو يتألف من (حركة مجتمع السلم وحزب جبهة التحرير الوطني و حزب التجمع الوطني الديمقراطي) بإيعاز من "بوتفليقة" على خلفية الانتخابات التي نظمت في نفس العام.

ثانياً: تنظيم سياسي جديد

تتجه حركتا (النهضة والإصلاح الوطني وأنصار القيادي الإسلامي السياسي عبد الله جاب الله) للتوحد في تنظيم سياسي واحد سيكون الأكبر في الجزائر وسيستقطب أهم الفعاليات السياسية الإسلامية بدءاً من الخريف المقبل مع البدء في التحضير لمؤتمر شامل للتنظيم السياسي الجديد.

الفصل الثاني/مصر الانتخابات الرئاسية والانتخابات التشريعية

أولاً: الانتخابات الرئاسية

كشفت مصادر برلمانية مصرية إلى أن الحزب الوطني الديمقراطي (الحاكم) وحزبي الوفد والتجمع وحزبي الغد والدستوري الحر، هي القادرة على خوض الإنتخابات الرئاسية في أيلول/سبتمبر 2011 في ظل النص الدستوري للمادة 76 بعد تعديله للمرة الثانية في 26 آذار/مارس 2007. وكذلك سيكون هناك شرطاً دستورياً مهماً سوف يتم تطبيقه لأول مرة في هذه الانتخابات وهو ضرورة حصول أي حزب على مقعد واحد على الأقل داخل مجلس الشعب أو الشورى حتى يتمكن من تقديم مرشح لانتخابات الرئاسة.

وأشارت إلى أنه بعد صدور قانون مقاعد المرأة وإضافة نحو 64 مقعداً جديداً سيتم زيادة عدد التوقيعات المطلوبة للمرشح المستقل من جانب أعضاء مجلس الشعب ليصبح 75 توقيعاً بدلاً من 65 حالياً مع بقاء عدد توقيعات الشورى كما هي 25 توقيعاً فقط.

ثانياً: السلطة التشريعية

• فض الدورة البرلمانية

أصدر الرئيس المصري قراراتين جمهوريين بفض دور الانعقاد للمجلسين (الشعب والشورى) اعتباراً من الخميس 18 حزيران/يونيو 2009.



• النظام الانتخابي

ستجري انتخابات الشورى المصري 2010 بطريقة النظام الفردي وعلى نفس الدوائر عدا ما سيتم تعديله من حدود جغرافية لمحافظة أكتوبر وحلوان دون زيادة المقاعد التي تمثل السكان بالمنطقة حالياً.

ثالثاً: الأحزاب السياسية والانتخابات

- انتخابات الوحدات الحزبية للحزب الوطني الديمقراطي: جرت الانتخابات القاعدية لوحدة الحزب الوطني الديمقراطي (الحاكم) في مصر على مستوى 7 آلاف وحدة حزبية.
 - أنهى الحزب الوطني الديمقراطي "الحاكم" في مصر استعداداته، وأجرى استطلاعات رأي موسعة حول مرشحيه للانتخابات ويعتمد الحزب على الدفع بأكثر من مرشح في الدائرة الواحدة بحيث يحمل أحدهم صفة مرشح الحزب علناً، بينما يخوض الباقون الانتخابات بصفة "مستقل". وسيركز جهوده في الدوائر التي انتزعتها جماعة الإخوان المسلمين في انتخابات 2005 التي فازت فيها بـ 80 مقعداً، ذلك حسب مصادر من داخل الحزب.
 - قرر حزب الجبهة الديمقراطية الدفع بأكثر من 70 مرشحاً في 15 محافظة و20 سيدة على مقاعد المرأة من بينهم مارجريت عازر الأمين العام للحزب، لافتاً إلى أن مرشحي الحزب سيرفعون شعار "التغيير" وسيتم التركيز على القاهرة والجيزة والغربية والدقهلية ودمياط.
 - قرر حزب التجمع خوض الانتخابات بالتنسيق مع أحزاب الائتلاف الديمقراطي "التجمع والوفد والناصري والجبهة الديمقراطية"، مشيراً إلى أن الأزمة المالية ربما تقف حائلاً أمام عدد المرشحين المقرر الدفع بهم في الانتخابات.
 - يسود حزب الوفد ارتباك شديد بسبب تزايد عدد الراغبين في خوض الانتخابات وسيتم الدفع بما يزيد على 150 مرشحاً بالإضافة إلى عدم إنجاز برنامجه الانتخابي الذي كان وعد به رئيس الحزب.
 - تستطلع اللجنة العليا في الحزب الناصري رأي قيادات المحافظات حول الدفع بأكثر عدد، وإن كانت استقرت على 35 مرشح و4 سيدات كقائمة أولى حسب محمد أبو العلا نائب رئيس الحزب.
 - ستدفع جماعة الإخوان المسلمين بمرشحين يتجاوزون الـ 80 مقعداً التي حصلت عليها الجماعة في انتخابات 2005، بالإضافة إلى ما يزيد على 20 سيدة، مستبقة الانتخابات بالتشكيك نزاهتها لعدم وجود إشراف قضائي كامل.
- ومن الجدير بالذكر ان الجماعة أرجأت إعلان برنامجها الحزبي المعدل، إلى أجل غير مسمى، مشيرة الى ان سبب التأجيل هو خشية حدوث انشقاقات، واعتراض عدد من القيادات "الوسطية"، على موقف التنظيم من رفض ولاية المرأة والقبطي.

رابعاً: وثيقة الممارسة الديمقراطية

أقر 21 حزب سياسي في مصر وثيقة حول آليات الممارسة الديمقراطية للأحزاب والقوى السياسية في مصر، والذي يتضمن جملة من المبادئ. مطالبين بإصلاح البيئة السياسية المحيطة بهذه الأحزاب والمعيقة للديمقراطية. جاء ذلك في ختام الحلقة النقاشية التي عقدها "المنظمة المصرية لحقوق الإنسان" بمقرها تحت عنوان "آليات الممارسة الديمقراطية للأحزاب والقوى السياسية في مصر" يوم 2009/6/8 .



خامساً: المرأة والانتخابات

أقر مجلس الشعب المصري في 14 حزيران/يونيو 2009 تعديلاً قانونياً يخصص للمرأة 64 مقعداً برلمانياً عُرف بقانون "الكوتا النسائية" واستحدث البرلمان 32 دائرة انتخابية تنافس فيها النساء فقط، وترك لهن حرية الترشح في باقي الدوائر البالغ عددها 222. وسيطبق هذا التعديل ابتداء من الانتخابات التي ستجري عام 2010، وبهذا سيرتفع عدد مقاعد البرلمان إلى 518 مقعداً. يشار إلى أن هذا التعديل القانوني بهدف التجربة ولن يستمر إلا لفصلين تشريعيين لأن الأصل هو المنافسة المفتوحة.

وصدر القانون المعدل بموافقة غالبية أعضاء المجلس بينما اعترض عليه 96 عضواً ينتمون إلى جماعة الإخوان المسلمين وإلى أحزاب سياسية صغيرة وكتلة المستقلين. واعتبر "الإخوان المسلمون" وحزب "الوفد" أن التعديل يتعارض مع الدستور لأنه يخل بمبدأ عدم التمييز بين المواطنين بسبب الجنس أو اللون أو الأصل.

سادساً: الأقليات والانتخابات

أثار قرار الحزب الوطني الديمقراطي (الحاكم) في مصر بزيادة عدد مقاعد المرأة في البرلمان، ردود فعل واسعة بين فئات الشعب المصري خاصة أن الحزب الوطني رفض تطبيق تلك التجربة بالنسبة للأقباط، فالحياة البرلمانية الحالية في مصر لم تفرز سوى سبع نواب أقباط من ضمن 454 عضواً خمسة منهم بالتعيين، مقارنة بفترة ما قبل الثورة التي وصل فيها عدد الأقباط إلى 27 عضواً في برلمان 1942 من إجمالي 264 مقعداً.

سابعاً: تقرير المراجعة الدورية للمجلس القومي لحقوق الإنسان

تضمن نص التقرير الأولي للمجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر، والذي من المنتظر مناقشته خلال جلسة المراجعة الدورية لمجلس حقوق الإنسان الدولي في شباط/فبراير 2010، بهدف تقييم حالة الوضع الحقوقي في مصر، فيما يخص الانتخابات التالية:

إصلاح النظام الانتخابي:

1. إعادة النظر في القوانين المنظمة لانتخابات المجالس النيابية والمحلية لتطبيق نظام الانتخابات بالقوائم النسبية السابق تطبيقه بنجاح في انتخابات 1984 و 1987، خاصة أن المادة "62" من الدستور سمحت بتحديد نسبة لتمثيل المستقلين بموجب القانون، وهو ما يسمح بوضع حد أقصى لتمثيلهم دون أن يكون ذلك مخالفاً للدستور، ويتيح هذا النظام إفراز العناصر ويشجع الأحزاب السياسية والمرأة والشباب والأقباط على خوض التجربة في مناخ موات.
2. إعادة النظر في نظام الإشراف على الانتخابات، حيث ظهر في الانتخابات التشريعية 2005 قصور النظام الانتخابي الحالي بعد إلغاء اشرف القضاة على صناديق الانتخابات ويحتاج الأمر إلى النظر في "تكثيف عملية تنقية وتحديث جداول الناخبين"، واتخاذ الإجراءات اللازمة لإجراء الانتخابات بالرقم القومي، وممارسة المصريين في الخارج حقهم في الانتخابات.



الفصل الثالث، العراق، انتخابات مجلس النواب العراقي وانتخابات رئاسة وبرلمان إقليم كردستان

أولاً: انتخابات مجلس النواب العراقي 2010

• موعد الانتخابات

حددت هيئة رئاسة مجلس النواب العراقي بالاتفاق مع الكتل النيابية يوم الـ 16 كانون الثاني/يناير 2010 موعداً لاجراء الانتخابات.

• قانون الانتخابات

اتفقت الكتل النيابية على تعديل قانون الانتخابات المرقم (16) لسنة 2005 الخاص بمجلس النواب العراقي، وكانت هيئة رئاسة مجلس النواب قد اوصت بتشكيل لجنة مشتركة من ممثلي الكتل النيابية واعضاء اللجنة القانونية لتدارس القانون.

• تسجيل الناخبين

أكدت وزارة المهجرين والمهاجرين العراقية أنها بصدد إعداد قاعدة بيانات للمهجرين والعائدين والنازحين بهدف تزويد المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بها. هذه البيانات من شأنها أن تساعد المفوضية في تكوين رؤية واضحة عن أعداد المهجرين والعائدين والنازحين لغرض الاستفادة منها في اعداد أوراق الاقتراع في الانتخابات.

• آلية الاقتراع

أكدت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق انها تتجه لإستعمال بطاقة الاقتراع الالكترونية خلال الانتخابات المقبلة .

ثانياً: انتخابات رئاسة وبرلمان إقليم كردستان

• تسجيل الناخبين

بلغ عدد المسجلين خلال تحديث سجل الناخبين للفترة من 25 أيار/مايو حتى 10 حزيران/يونيو 2009، 695.965 ناخباً.

• المرشحون لانتخابات رئاسة الإقليم

اتفق المرشحون الاربعة لرئاسة إقليم كردستان (كمال ميراولدي، وسفين محمد، وحسين كرمياني، وهلو ابراهيم) على اتفاق يقضي بانسحاب ثلاثة مرشحين لصالح مرشح واحد قوي من بينهم يستطيع المنافسة في الانتخابات. وبذلك تنحصر المنافسة بين واحد من هؤلاء المرشحين والسيد مسعود البرزاني الرئيس الحالي للإقليم.

• إنتخابات برلمان الإقليم

يتنافس في إنتخابات برلمان كردستان، 509 مرشحاً يمثلون 20 كيانا سياسيا وخمسة تحالفات تضم 15 كيانا على 111 مقعداً. ومن بين المرشحين يتنافس 20 مرشحاً من الكلدان والاشوريين، و 20 مرشحاً من القومية التركمانية، وثلاثة مرشحين من الارمن ضمن عدة قوائم، على 11 مقعداً مخصصة للأقليات وفق نظام الحصة (الكوتا).



• التصويت الخاص

تم تحديد يوم 2009/7/23 لإجراء التصويت الخاص بالنسبة للمنتسبين من العسكريين وقوى الامن الداخلي فضلاً عن المحتجزين والسجناء في السجون والمرضى الراقدين في المستشفيات في محافظات الاقليم الثلاث (دهوك ، اربيل ، السليمانية)، وستفتح مراكز التصويت الخاص للعسكريين وقوى الامن الداخلي من سكنة الاقليم في محافظات (بغداد ، نينوى ، الانبار ، كركوك) اما موعد التصويت فيكون من الساعة الثامنة صباحاً لغاية السادسة مساءً.

• طريقة الانتخاب

سيصوت الناخب الكوردستاني من خلال ورقتين للاقتراع الاولى خاصة بالبرلمان وهي تحمل ارقام الكيانات التي حددت لها خلال عملية القرعة التي أجريت في وقت سابق بحضور ممثلين عن تلك الكيانات وتوضع امام اسم كل كيان اضافة الى مربع خاص للتأشير امام الكيان الذي يختاره الناخب، والثانية خاصة بانتخاب رئيس اقليم كوردستان من بين المرشحين، وحددت للمرشحين ارقام خاصة ايضاً فضلاً عن صورهم التي ستوضع امام اسمائهم والمربع الذي سيؤشر فيه الناخب في حالة اختيار اي منهم.

• الحملات الانتخابية

أنطلقت الحملات الانتخابية لانتخابات برلمان ورئاسة إقليم كردستان يوم الاثنين 22 حزيران/يونيو 2009، وتستمر لغاية 23 تموز/يوليو 2009، وفقاً للتعليمات الخاصة بالانتخابات. وقد أصدرت وزارة البلديات في حكومة اقليم كوردستان مجموعة ضوابط وتعليمات حول الحملات الانتخابية في الأقليم، وتنص الضوابط على الآتي:

- يتم كتابة الدعايات الانتخابية على اللافتات او وضع البوسترات والنشرات الانتخابية والصور على اللوحات الخشبية وتعلق على الجدران ويمنع الكتابة على الجدران بالصبغ والسبراي او استخدام المواد اللاصقة.
- يمنع استخدام الاماكن الدينية والمساجد والابنية الحكومية للدعاية الانتخابية للكيانات السياسية ومرشحي رئاسة الاقليم وكذلك منع تعليق الصور او البيانات او النشرات الانتخابية خارج الاماكن المخصصة لها. وفي حال نشر الدعاية الانتخابية يتم مراجعة البلديات المختصة من قبل الكيانات السياسية او الائتلافات ومرشحي الرئاسة لتحديد الاماكن لنشر الدعاية الانتخابية ويعاقب المخالف وفق القوانين والانظمة المعمول بها.

• المراقبة الدولية

دعت المفوضية العليا للانتخابات، الهيئات الدبلوماسية والمنظمات العربية والاسلامية والدولية لترشيح ممثليها لتشكيل فرق معتمدة لمراقبة العملية الانتخابية. كما أعلنت المفوضية أنها لن تعتمد مراقبين افراداً، ولن يسمح بالمراقبة الا لمراقبين ينتمون الى فريق معتمد لدى المفوضية. كما اتفقت المفوضية مع المملكة السويدية على ان تقوم الاخيرة برئاسة فريق المراقبة الدولي للاتحاد الاوروبي الذي سيشترك في مراقبة انتخابات الاقليم.



• خروقات انتخابية

أصدرت بعض الكيانات والقوائم المشاركة في الانتخابات بيانات رسمية، أوضحت فيها حدوث خروقات واضحة لشروط وضوابط العملية الانتخابية، من قبل الكيانات والقوائم المعروفة، خصوصاً القائمة الكردستانية التي تضم الحزبين الكرديين الرئيسيين الاتحاد الوطني والديمقراطي الكردستاني، التي شرعت في حملات دعائية لحشد التأييد لها قبل بدء حملات الدعاية الانتخابية بشكل رسمي بأمر من المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق.

• استطلاعات رأي

أظهرت نتيجة إستطلاع أجراه "معهد كردستان للإستطلاع"، أن نسبة 86% من ناخبي الإقليم سيشاركون في الإنتخابات الرئاسية والبرلمانية، وحسب نتيجة الإستطلاع أن 5.58% لم يقرروا بعد ما إذا كانوا سيشاركون في الإنتخابات أم لا. وبين المعهد، أن الاستطلاع أجري بصورة عشوائية، وشمل 1936 ناخباً من محافظات الإقليم الثلاث (دهوك والسليمانية وأربيل).

ثالثاً: انتخابات مجالس المحافظات الكردية

• الأقليات والانتخابات

صادق برلمان كردستان/العراق على اضافة مادة لتثبيت نظام الـ(كوتا) للأقليات الكلدان السريان الآشوريين والتركمان، خلال قرائته للقانون المرقم 4 لسنة 2009 (قانون انتخاب مجلس المحافظات والاقضية والنواحي في اقليم كردستان)، وقد اجمع البرلمان على تخصيص مقعدين في مجلس محافظة اربيل للكلدان السريان الآشوريين وثلاثة مقاعد للتركمان ومقعد واحد للأرمن، وفي مجلس السليمانية مقعد واحد للكلدان السريان الآشوريين وفي مجلس محافظة دهوك مقعدين للكلدان السريان الآشوريين ومقعد واحد للأرمن.

رابعاً: المصادقة على دستور إقليم كردستان

اقر برلمان اقليم كردستان/العراق، الاربعاء 24 حزيران/يونيو 2009 وبالأغلبية المطلقة مشروع دستور الاقليم فيما سيعرض "الدستور" على الاستفتاء الشعبي مع موعد الانتخابات في الـ 25 تموز/يوليو 2009 بعد ان قدم برلمان كردستان طلباً رسمياً للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق بذلك. في حين أعلن ممثلو العرب والتركمان في محافظة كركوك رفضهم لهذا الدستور معتبرين مسودته تمثل خرقاً للدستور العراقي الذي حدد حدود إقليم كردستان.

خامساً: التعداد العام للسكان والمساكن

أكدت الهيئة العليا للتعداد العام للسكان والمساكن في العراق أكمال الاستمارات الخاصة بعملية الاحصاء المقرر اجراؤها في الثلث الاخير من تشرين الاول/أكتوبر 2009. كما وأعلنت الهيئة عن انطلاق الحملة الاعلامية للتعداد في الاول من تموز /يوليو 2009، وقد وضعت خطة للحملة من خلال طبع البوسترات والملصقات الجدارية وانتاج لقطات تلفزيونية واذاعية لحث المواطنين على الادلاء بالمعلومات الصحيحة خلال العملية.



وحددت اللجنة المختصة 12 دولة لاشراك العراقيين المقيمين فيها في التعداد العام للسكان، هذه الدول هي: سوريا والاردن وايران وتركيا، اضافة الى مصر والدول الأوروبية هي كل من فرنسا وألمانيا والسويد والدنمارك وبريطانيا، فضلا عن أستراليا والولايات المتحدة الاميركية.

سادساً: قضية كركوك

عكفت هيئة رئاسة مجلس النواب العراقي على دراسة التقارير المقدمة من ممثلي مكونات محافظة كركوك المنصوبين في اللجنة 23 الخاصة بانتخابات المدينة للوصول الى القرار الانسب مع وجود ثلاثة خيارات على طاولة البحث.

يشار الى ان بعثة الامم المتحدة في العراق (بونامي) قد قدمت نهاية نيسان/أبريل 2009، تقريرها الى رئاسة الجمهورية العراقية والحكومة ورئاسة اقليم كردستان، مؤكدة "انها قامت بتحليل اربعة خيارات ترجع جميعها الى الدستور كنقطة بداية للتعامل مع قضية كركوك وتستلزم اتفاقاً سياسياً بين الاطراف ومن ثم اجراء استفتاء تأكيدياً، بالاضافة الى ذلك تتعامل الخيارات الاربعة مع محافظة كركوك على انها كيان واحد ولا ينطوي اي منها على تقسيم الاقضية الحالية".

وفي ذات الشأن، طالب المشاركون في مؤتمر "الشخصيات والأحزاب التركمانية" في بغداد والذي اختتم اعماله في 21 حزيران/يونيو 2009، بجعل كركوك "إقليماً خاصاً" لحل الأزمة العالقة في هذه المحافظة بين المكونات الرئيسية فيها.

الفصل الرابع/الأردن، مسودة لقانون انتخابات جديد

أولاً: قانون الانتخابات

كشف وزير التنمية السياسية الأردني النقبان عن عزم الوزارة الدفع للحكومة بتصورها لمسودة قانون انتخاب جديد مع بداية تموز/يوليو 2009، المسودة المقترحة من الوزارة اعتمدت نظاماً "مطوراً" للصوت الواحد.

وعلى صعيد متصل، بدأ المركز الوطني لحقوق الإنسان في عمان مناقشات مع مؤسسات المجتمع المدني الأردنية لإنشاء تحالف وطني لإصلاح الإطار القانوني للعملية الانتخابية في الأردن.

وستنتقل المناقشات خلال شهر تموز/يوليو 2009 إلى المحافظات كافة على شكل موائد مستديرة تليها مؤتمرات إقليمية في الشمال والوسط والجنوب تمهيدا لعقد مؤتمر وطني عام تدعى إليه مؤسسات المجتمع المدني من كافة المحافظات والأحزاب والنقابات والبرلمان لمناقشة وإقرار التعديلات المقترحة على منظومة التشريعات الخاصة بالعملية الانتخابية.

ويهدف المشروع المتوقع الانتهاء منه مع نهاية 2009، إلى تعديل التشريعات الوطنية النازمة للعملية الانتخابية بما يتلاءم مع المعايير الدولية لانتخابات حرة ونزيهة إضافة إلى تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في المشاركة في الحياة السياسية والعامة في المملكة.

وبطلب من المركز الوطني لحقوق الإنسان بدأت لجنة متخصصة من المحامين والأكاديميين في دراسة التشريعات النازمة للعملية الانتخابية لبيان النصوص والأحكام التي لا تتفق مع المعايير الدولية الخاصة بالانتخابات الحرة والنزيهة وتقديم التوصيات الواجب إدخالها على هذه التشريعات.



ثانياً: استطلاع رأي حول مجلس النواب الحالي

أظهرت نتائج استطلاع لقادة الرأي العام في الأردن أجراه مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية عن تأييد فكرة حل مجلس النواب الحالي وإجراء انتخابات مبكرة. وحسب نتائج الاستطلاع عبر 42% عن تأييدهم لحل المجلس الحالي الآن، أي قبل نهاية ولايته 2011 فيما عبر 53% عن تأييدهم استمراره حتى نهاية ولايته، وأفاد 88% من المؤيدين لحله، بأنهم مع إجراء انتخابات مبكرة خلال الأشهر الأربعة التالية لحله، مقابل 12% لا يؤيدون ذلك.

ثالثاً: مشروع اللامركزية

استقر الرأي خلال اجتماع اللجنة الوزارية المكلفة بتطبيق مشروع اللامركزية في المحافظات الأردنية بخصوص تركيبة المجلس الاستشاري او المحلي على ان يكون عدد اعضاء المجلس 30 عضوا لكل محافظة بصرف النظر عن عدد سكان المحافظة لتحقيق المساواة بين جميع محافظات المملكة، وسيكون 20 منهم منتخبون انتخاباً مباشراً و10 بالتعيين من قطاعات مختلفة يمثلون البلديات والقطاعات الانتاجية المختلفة ومؤسسات المجتمع المدني على ان يتم تدارك اي نقص قد تفرزه الانتخابات في هذا العدد المعين. كما ووافقت اللجنة على مبدأ وجود المرأة في القطاع المنتخب من المجلس الاستشاري على ان يكون المؤهل التعليمي شرط مهم بالنسبة لعضو المجلس الاستشاري.

الفصل الخامس/ الكويت، الانتخابات البلدية

أولاً: مرسوم إنتخابات المجلس البلدي

نص المرسوم الاميري رقم 113 لسنة 2009 بدعوة الناخبين لانتخابات المجلس البلدي 2009 في الدوائر العشر المبينة في الجداول المرافقة للقانون رقم 5 لسنة 2005 ، يوم الخميس 25 حزيران/يونيو 2009 .

ثانياً: تشكيلة المجلس البلدي

يتكون المجلس البلدي الكويتي وفقاً للقانون رقم 5 لسنة 2005 الصادر في 20 آذار/ مارس 2005، من عشرة اعضاء منتخبين وفقاً لاحكام قانون انتخاب اعضاء مجلس الامة على ان ينتخب عضو واحد من كل دائرة من الدوائر الانتخابية العشرة اضافة الى ستة اعضاء يعينون بمرسوم. وتشترط في الاعضاء المنتخبين والمعينين الشروط اللازمة لعضوية مجلس الامة وينتخب المجلس البلدي من بين اعضائه ولمثل مدته البالغة اربع سنوات رئيساً للمجلس ونائباً للرئيس. كما ينتخب المجلس من بين اعضائه بالتصويت السري لمثل مدته لجانا للمحافظات وتتكون كل لجنة من خمسة اعضاء عن كل محافظة. ويشكل المجلس من بين اعضائه ولمدة سنتين لجانا متعددة منها اللجنة الفنية وتضم جميع اعضاء المجلس عدا الرئيس ونائبه اضافة الى اللجنة القانونية والمالية وتتألف من خمسة اعضاء ولجنة متابعة المخطط الهيكلي وتتألف من خمسة اعضاء ولجنة الاصلاح والتطوير وهي تضم ايضا خمسة اعضاء اما لجنة مزاولة المهن الهندسية فهي تتألف من ثلاثة اعضاء وكذلك لجنة شؤون البيئة. وللمجلس ان يؤلف لجانا اخرى دائمة او مؤقتة من بين اعضائه حسب حاجة العمل.



ثالثاً: الناخبون

بلغ اجمالي الناخبين المسجلين في الدوائر الانتخابية 347.214 ، عدد الذكور منهم 157.758 وعدد الاناث 189.456 ، في حين بلغت نسبة المشاركة في التصويت 20% خلال اعلان النتائج. وقد أرجع عدد من الناخبين نسبة التصويت الضعيفة الى عدم التركيز الاعلامي على انتخابات المجلس البلدي فضلاً عن شعور المجتمع بالملل نتيجة انتخابات مجلس الامة التي لم يمضي على اجرائها سوى فترة بسيطة.

رابعاً: المرشحون

تنافس 72 مرشحاً بينهم سيدتان في الدوائر الانتخابية العشرة ، وتعتبر هذه الانتخابات البلدية هي العاشرة التي تجرى في الكويت بعد الاستقلال، وقد تم فيها اعتماد نظام فرز الاصوات اليدوي.

خامساً: الادارة الانتخابية

تم إعادة تشكيل اللجنة الاستشارية المشرفة على انتخابات المجلس البلدي 2009 على خلفية اعتذار المستشار عبدالهادي العطار وكيل محكمة الاستئناف عن رئاسة اللجنة وتعيين المستشار عبدالعزيز الفهد وكيل محكمة التمييز رئيساً لها.

وتتعلق مهام اللجنة، بتشكيل فرق العمل الإدارية والمالية والاعلامية ودور كلا منها والتجهيزات والاستعدادات الإدارية والميدانية التي تتطلبها العملية الانتخابية واعداد الكشوف الخاصة برؤساء اللجان الفرعية والرئيسية والاصلية ومتابعة متطلبات القضاة وتحديد عدد مندوبي الوزارة المشاركين في الانتخابات والتجهيزات المرتبطة بهذه المتطلبات والتنسيق مع الجهات المعنية بوزارة الداخلية بشأن المسائل المتصلة بالاعداد والتنظيم والتجهيزات المرتبطة بهذه الترتيبات وكذلك المقار الانتخابية وكل ما يتعلق بالانتخابات حتى اعلان النتائج النهائية.

سادساً: لجان الاقتراع ودور القضاء

بلغ عدد اللجان المخصصة للاقتراع 456 لجنة موزعة على عشرة دوائر انتخابية منها 358 لجنة فرعية و88 لجنة أصلية و10 لجان رئيسية. ويصل عدد اللجان المخصصة لاقتراع الرجال 200 لجنة والنساء 246 لجنة موزعة على جميع الدوائر الانتخابية في محافظات الكويت الست. وقد بلغ عدد رجال القضاء المشاركين في الاشراف على الانتخابات 761 مستشاراً وقاضياً وعضو نيابة من بينهم 456 بصفة اساسية و305 بصفة احتياطية سيرأسون اللجان الرئيسية والاصلية والفرعية.

سابعاً: النتائج

جرت انتخابات المجلس البلدي الكويتي 2009، وسط اقبال ضعيف وغير مسبوق في تاريخها حيث لم تتعدى النسبة الـ20%، وبهذا يكون الفائزون العشرة رسمياً اعضاء منتخبين في المجلس البلدي، وسينضم اليهم ستة من الاعضاء الذين ستعينهم الحكومة وأظهرت النتائج ان سبعة اعضاء جدد دخلوا المجلس البلدي فيما عاد ثلاثة أعضاء سابقين.



ثامناً: مقترحات نواب لتغيير نظام الدوائر الانتخابية

بدأت توجهات قوية لدى بعض النواب الكويتيين نحو اقرار نظام الدائرة الواحدة في انتخابات مجلس الامة، من خلال عدد من مشروعات القوانين التي قدمها بعضهم ، وكلها — وإن اتفقت على مبدأ الدائرة الواحدة — اختلفت حول اسلوب وطريقة التنفيذ.

أحدث هذه الاقتراحات كان مشروع قانون تقدم به النائب سعدون حماد، ينص على ان تجرى انتخابات مجلس الامة عبر دائرة واحدة، وأن يكون لكل ناخب حق الادلاء بصوته لأربعة مترشحين، ويعتبر التصويت باطلا اذا تم لأكثر من هذا العدد.

كما ينص مشروع القانون على ان يكون انتخاب اعضاء مجلس الامة بالاغلبية النسبية، ويعتبر فائزاً في الاقتراع الخمسين الأوائل الذين يحصلون على اكبر عدد من الاصوات الصحيحة التي اعطيت، فاذا حصل اثنان او اكثر على اصوات صحيحة متساوية في ادنى مستواها بما يتجاوز هذا العدد، اقترعت لجنة الانتخاب بينهم، ويفوز بالعضوية من تعينه القرعة. يذكر ان عددا من النواب سبق ان تقدموا بمشروع قانون مماثل، غير انه يعتمد نظام القوائم النسبية وسيلة للاقتراع.

تاسعاً: طعون في الانتخابات النيابية

فوضت ادارة الفتوى والتشريع في الكويت، الرأي للمحكمة الدستورية في كافة الطعون الانتخابية الناتجة عن انتخابات مجلس الامة التي جرت في أيار/مايو 2009.

الفصل السادس/لبنان،الانتخابات النيابية

أولاً: النظام الانتخابي

جرت انتخابات مجلس النواب اللبناني السابع عشر لانتخاب الاعضاء الـ 125 من اصل 128 عضواً بعد فوز ثلاث نواب بالتزكية، في 7حزيران/يونيو 2009،وفق قانون الانتخابات رقم 25 في الـ 2008/10/8، ينتخب النواب على أساس النظام الأكثرى البسيط بالتصويت السري، ويحق للبناني الترشح في أي دائرة، إلا أن الناخب يقترح في مسقط رأسه فقط. ويستثنى من عمليات الاقتراع أفراد الأجهزة الأمنية، ولهم حق الترشيح إذا قبلت استقالتهم قبل ستة أشهر من موعد الانتخاب أو إذا كانوا متقاعدين.

ويقسم لبنان إلى 26 دائرة انتخابية وفقاً لقانون عام 1960 واستناداً إلى ما نص عليه اتفاق الدوحة الذي أقر في أيار/مايو 2008 تتمثل أصغر الدوائر بمقعدين وأكبرها بعشرة مقاعد. يقترح الناخب لكل المقاعد المخصصة لدائرته وفق توزيعها الطائفي. وتضم كل دائرة انتخابية مراكز اقتراع عدة بحسب حجمها، وفي كل مركز أقلام اقتراع عدة.

من الجدير بالذكر، انه بعد توقيع اتفاق الطائف أصبح البرلمان اللبناني يضم 128 عضواً مناصفة بين المسلمين والمسيحيين. حيث إنه حسب المادة 24 من الدستور فإن المجلس يتكون من نواب منتخبون على أن يترك عددهم وكيفية انتخابهم وفقاً لقانون الانتخاب، وفي التعديل الدستوري الذي أقر بعد اتفاق الطائف بتاريخ 21 أيلول/سبتمبر 1990 أضيف إلى المادة السابقة فقرة كيفية تكوين المجلس من حيث انتخاب النواب



بالتساوي بين المسيحيين والمسلمين، وأن يقسموا نسبياً بين طوائف كل من الفئتين، ونسبياً بين المناطق. كما إنه وحسب المادة 27 فإن عضو المجلس يمثل الأمة جمعاء.

ثانياً: المجلس الدستوري

المجلس الدستوري هو هيئة دستورية مستقلة ذات صفة قضائية، مهمته مراقبة دستورية القوانين وسائر النصوص التي لها قوة القانون والبت في النزاعات والطعون الناشئة عن الانتخابات الرئاسية والنيابية. وقد أدى أعضاء المجلس الدستوري العشرة اليمين القانونية أمام رئيس الجمهورية ميشال سليمان في الـ 6 حزيران/يونيو 2009.

ثالثاً: إدارة الانتخابات

تتاط إدارة الانتخابات النيابية بوزارة الداخلية والبلديات وتكون مهمة الوزارة متابعة سير العمليات الانتخابية والاعلان عن جهوزية قوائم الناخبين وقبول تصاريح الترشح ودراسة طلبات مراقبة الانتخابات محلياً وعربياً ودولياً. وبعد إقفال أقلام الاقتراع ودرس المحاضر والمستندات واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها، ثم القيام بعملية جمع الاصوات وتنظيم الجدول العام بالنتيجة التي نالها كل مرشح ورفعها إلى رؤساء لجان القيد العليا المختصة حتى اعلان النتائج.

رابعاً: الناخبون

• تصويت موظفي الداخلية والبلديات

اقترح 9.600 موظفاً من اصل 11.338 مسجلين على لوائح الشطب من موظفي وزارة الداخلية والبلديات المكلفون بإدارة عملية الانتخابات في الـ 4 حزيران/يونيو 2009 حيث بلغت نسبة المشاركة 85.2% وقد فرزت اصواتهم بعد ان انتهت عمليات الاقتراع بصورة كاملة .

• تصويت المواطنين

دعي اكثر من 3.257.000 مواطن الى الاقتراع، لاختيار 125 نائباً ، بعد فوز ثلاث نواب بالتركية، وقد أعلنت وزارة الداخلية والبلديات اللبنانية عن انطلاق العملية الانتخابية في جميع الدوائر والمراكز والاقلام وفق ما هو مقرر عند الساعة السابعة من صباح الـ 7 حزيران/يونيو 2009. وشملت العملية الانتخابية حوالي 3.257.000 ناخباً مسجلاً يتوزعون على 26 دائرة انتخابية ويتولى 11.332 موظفاً ادارياً 5181 قلماً في 1753 مركز اقتراع.

وقد بلغت نسبة الناخبين بعد اعلان النتائج كالتالي: (بيروت 38.66%، جبل لبنان 61.50%، الجنوب 56.25%، النبطية 48.66%، البقاع 55%، الشمال 55%)

خامساً: المرشحون

خاض 587 مرشحاً بينهم 8 مرشحات الانتخابات النيابية للتنافس على الـ 125 مقعداً من أصل 128 مقعداً من مقاعد مجلس النواب بعدما فاز 3 نواب بالتركية.



سادساً: الحملات الانتخابية

اختتمت الحملات الانتخابية لمختلف القوى المتنافسة قبل 24 ساعة قبل التوجه الى صناديق الاقتراع ، وفق ما ينص عليه قانون الانتخاب .

سابعاً: الحملات الاعلامية

أصدرت هيئة الإشراف على الحملة الانتخابية في وزارة الداخلية اللبنانية بياناً جاء فيه على وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة كافة وجميع المرشحين والجهات السياسية إعتباراً من الساعة الصفر لليوم السابق ليوم الانتخابات (أي منتصف ليل الجمعة-السبت 2009/6/6) ولغاية اقفال صناديق الاقتراع عليهم التقيد بالموجبات والمحظورات التي اعلنتها الوزارة في بيانها.

ثامناً: حماية الانتخابات

تولى حماية الامن في يوم الاقتراع نحو 50.000 عنصر امني من جيش وقوى امن داخلي، كما أشرف على سلامة العملية الانتخابية هيئة لبنانية مختصة اضافة الى مراقبين اجانب وعرب.

تاسعاً: عملية الاقتراع

ذكرت وزارة الداخلية اللبنانية بأن نص المادة 88 من قانون الانتخاب يجيز الاقتراع ببطاقة الهوية او جواز سفر عادي صالح، وأن إدراج رقم بطاقة الهوية او جواز السفر على لوائح الشطب ليس إلزامياً وانما يعتد به في حال وجوده، فقط في حال الاختلاف المادي في الوقوعات بين هذا المستند ولوائح الشطب، وعليه: ليس ادراج رقم البطاقة او جواز السفر على لوائح الشطب إلزامياً، وفي حال عدم توافره، فإنه يعود الى الناخب ان يقترح اذا كانت سائر قيوده مطابقة بين البطاقة وجواز السفر، من جهة، ولوائح الشطب من جهة اخرى.

عاشرأ: المراقبة المحلية والعربية والدولية

• المراقبة الدولية

ترأس الرئيس الاميركي السابق جيمي كارتر ورئيس الوزراء اليمني السابق عبد الكريم الارياني الوفد الدولي لمراقبة الانتخابات التابع لمركز كارتر، بهدف مراقبة الانتخابات النيابية. وضمت بعثة المركز اكثر من 50 مراقبا يمثلون اكثر من 20 دولة، انتشروا في مختلف الاراضي اللبنانية لمراقبة عمليات التصويت وتعداد الاصوات والفرز.

من جهة اخرى، إستكملت بعثة الاتحاد الأوروبي تحضيراتها لنشر 100 مراقب يوم الاقتراع. وقد توافقت بعثات الاتحاد الاوروبي و"مركز كارتر" و"المعهد الديموقراطي الوطني" على الاشادة بأداء الدولة اللبنانية، وتحديدًا وزارة الداخلية والقوى الامنية، وبحماسة الناخبين، وأشاروا لإسفهم للبطء الذي ساد عملية التصويت وقلة المرشحات في مقابل المشاركة الواسعة لهن في التصويت.

• المراقبة العربية

تلا الامين العام المساعد لشؤون الاعلام في جامعة الدول العربية رئيس وفد المراقبين للانتخابات في جامعة الدول العربية "محمد الخمليشي" بياناً للوفد تضمن ملاحظاتهم على العملية الانتخابية. وأشار الى انها "جرت



عموما في جو يسوده الهدوء والنظام". وتميزت باقبال كثيف من الناخبين من مختلف فئات المجتمع اللبناني، وتمكن المواطن اللبناني من القيام بحقه في الادلاء بصوته في حرية تامة ومن دون اي قيود". ونوه بما قامت به السلطات اللبنانية المعنية بالتنظيم والادارة الجيدة للعملية الانتخابية". كما نوه "بدور متميز قامت به هيئة الاشراف على الحملة الانتخابية في مراقبة اداء وسائل الاعلام وتعاملها مع المرشحين والجهات السياسية بهدف تأمين الانصاف والتوازن في التغطية الاعلامية وكذلك مراقبة الانفاق الانتخابي" مشيرا الى مشاركة مجموعة من المنظمات والجهات الدولية في مراقبة الانتخابات، الى جانب جامعة الدول العربية، لضمان نزاهتها وحياديتها، ومدى توافقها مع القوانين الداخلية والدولية".

• المراقبة المحلية

لفتت "الجمعية اللبنانية من اجل ديموقراطية الانتخابات" الى ان شوائب وثرغات اعترت العملية الانتخابية، مشيرة الى امكان استخدام المخالفات المسجلة في طعون نيابية محتملة. وذكرت الجمعية ثغرات مثل: استخدام النفوذ، والممارسات غير القانونية لرؤساء اقليم وعمليات شراء اصوات وضغط على الناخبين وتدخل رؤساء بلديات وموظفين في القطاع العام.

واشاروا الى ان "معظم الماكينات الانتخابية ان لم يكن كلها، لم تلتزم عدم بث الدعاية الانتخابية في فترة الصمت، اي فترة الـ 24 ساعة التي سبقت الانتخابات وفرض فيها القانون توقف الحملات الانتخابية، كما لم يكن هناك التزام تام لاحترام حرمة مراكز الاقتراع، اذ وزّع حزبون لوائح ضمن محيط الاقلام ودخلها، وقاموا بالدعاية الانتخابية وواكبوا ناخبين الى داخل الاقلام. اما لناحية عملية فرز الاصوات، فقد شهد بعض الدوائر فوزى وعدم تنظيم استمرّ حتى ساعات الصباح الاولى".

كما واحتضنت الجمعية مشروع المراقبين والخبراء العرب، الفريق العربي ضم 35 ناشطة وناشطا يمثلون مؤسسات المجتمع المدني من 17 دولة عربية. ويضم الفريق ناشطين في المجتمع المدني من اليمن، البحرين، الاردن، فلسطين، تونس، السودان، سوريا، السعودية، المغرب، مصر، الجزائر، العراق والكويت. شارك الفريق في عملية المراقبة الميدانية يوم الاقتراع الاحد المقبل في اطار فرق المراقبين المحليين التابعة للجمعية.

الحادي عشر: النتائج

أعلن وزير الداخلية والبلديات زياد بارود في 8 حزيران/ يونيو 2009 النتائج النهائية للانتخابات في 26 دائرة انتخابية كما وردت من لجان القيد إلى وزارة الداخلية. حيث بلغت النسبة الإجمالية للتصويت 54.08% وأظهرت النتائج احتفاظ (قوى 14 آذار) بالأغلبية البرلمانية، وذلك بحصولها على 71 مقعداً من أصل 128 مقابل 57 مقعداً (قوى 8 آذار) المعارضة.

الثاني عشر: النواب الجدد

ضم البرلمان اللبناني الجديد 47 وجهاً جديداً، لم يكونوا في المجلس السابق اي ما نسبته 37%، ومن بين النواب الـ 47 الجدد ثمانية من الشباب الذين تراوح اعمارهم بين 26-40 عاماً، في حين حافظ 81 نائباً سابقاً على مقاعدهم.



الثالث عشر: خريطة الكتل النيابية في البرلمان

شهدت خريطة الكتل النيابية في المجلس تغييرات على سابقتها جاءت على الشكل التالي:

- 1- كتلة المستقبل كانت 34 نائباً عام 2005 وأصبحت تضم 38 نائباً.
 - 2- كتلة اللقاء الديمقراطي: كانت تضم 18 نائباً وأصبحت تضم 11 نائباً .
 - 3- كتلة التغيير والإصلاح كانت تضم 16 نائباً وأصبحت تضم 21 نائباً .
 - 4- كتلة التحرير والتنمية كانت تضم 15 نائباً وأصبحت 13 نائباً .
 - 5- كتلة الوفاء للمقاومة كانت تضم 16 نائباً وأصبحت 13 نائباً .
 - 6- كتلة القوات اللبنانية كانت تضم 6 نواب وبقيت 6 نواب .
 - 7- كتلة الكتائب كانت تضم 4 نواب وأصبحت تضم 5 نواب .
 - 8- كتلة الطاشناق كانت تضم نائباً واحداً وأصبحت نائبين .
 - 9- كتلة الحزب السوري القومي الاجتماعي كانت تضم نائبين وبقيت كما هي .
 - 10- كتلة حزب البعث كانت تضم نائباً وأصبحت نائبين.
 - 11- كتلة ميقاتي: نجيب ميقاتي وأحمد كرامي.
 - 12- كتلة الكتلة الطرابلسي كانت أربعة وأصبحت نائبين .
 - 13- كتلة تيار المردة لم يكن لديها أي نائب وأصبح لديها ثلاثة نواب .
 - 14- كتلة اليسار الوطني الديمقراطي كانت تضم نائباً وبقيت كما هي .
 - 15- الجماعة الإسلامية مثلت بنائب واحد هو عماد الحوت ومن الممكن أن ينضم إلى المستقبل.
- أما المستقلون فهم 6 نواب . وخسر حزب الكتلة الشعبية برئاسة إيلي سكاف نوابه الخمسة، كما خسر التنظيم الشعبي الناصري نائبه أسامة سعد.

الرابع عشر: ولاية مجلس النواب الجديد وتشكيل الحكومة

بدأت ولاية المجلس النيابي الجديد فجر يوم 22 حزيران/يونيو 2009، ومع انتهاء ولاية مجلس وبداية عهد مجلس جديد تحولت الحكومة اللبنانية لحكومة تصريف أعمال طبقاً للدستور اللبناني. وقد انتخب مجلس النواب في الـ 25 حزيران/يونيو 2009، النائب ورئيس مجلس النواب السابق نبيه بري رئيساً له بأغلبية 90 صوتاً من أصل 128. وانتخب النائب فريد مكاري نائباً لرئيس مجلس النواب للمرة الثانية.

وبخصوص تشكيل الحكومة، فقد كلف الرئيس اللبناني "ميشال سليمان" في 27 حزيران/يونيو 2009، رئيس كتلة "المستقبل" النائب سعد الحريري، رسمياً تشكيل الحكومة وهي الثانية في عهد الرئيس سليمان، بعدما أفضت نتائج المشاورات النيابية في يومها الثاني إلى نيل الحريري أصوات نحو ثلثي أعضاء المجلس النيابي (86 نائباً). وحسب نظام تقاسم السلطة اللبناني فإن منصب رئاسة الوزراء ينبغي أن يتولاها مسلم سني.

الخامس عشر: المرأة والانتخابات

ترشحت 8 سيدات من أصل 587 مرشحاً، أي ما نسبته 1.13% وهي نسبة متدنية جداً مقارنة بالنسبة المتوافق عليها عالمياً لضمان المشاركة الحقيقية للمرأة في القرارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتي تبلغ 30% كحد أدنى.



وقد وصلت 4 نساء منهن فقط إلى البرلمان اللبناني الجديد، حيث عادت وزيرة التربية بهية الحريري ودخلت نايلة تويني البرلمان للمرة الأولى لتشغل منصب والدها الصحافي جبران تويني وكلاهما من كتلة المستقبل، وستريدا ججع من كتلة القوات اللبنانية وجلبيرت زوين. علماً أن عدد النساء في البرلمان اللبناني السابق 2005، كان 6 نساء.

الفصل السابع، موريتانيا، الانتخابات الرئاسية

أولاً: الأطار القانوني للانتخابات الرئاسية الموريتانية "اتفاق دكار"

وَقَّعَ رؤساء القوى السياسية المتنازعة في موريتانيا في 2 حزيران/يونيو 2009 وثيقة مصالحة تقضي بتقاسم السلطة وتأجيل الانتخابات الرئاسية. وينص الاتفاق على ما يلي: (1) تشكيل حكومة وحدة وطنية مناصفة بين قوى الأغلبية الرئاسية وقوى المعارضة، (2) عودة رمزية للرئيس المخلوع سيدي ولد الشيخ عبد الله من أجل تشكيل الحكومة التوافقية ثم إعلان استقالته بعد ذلك، على أن يخلفه رئيس مجلس الشيوخ بامباري وفقاً لنص الدستور الموريتاني، (3) تنظيم الانتخابات الرئاسية في 18 تموز/يوليو 2009، (4) تشكيل لجنة وطنية مستقلة للإشراف على الانتخابات يختار رئيسها ونائباه من هيئات المجتمع المدني على أن تتقاسم الأغلبية والمعارضة بقية أعضاء هذه اللجنة.

ثانياً: تشكيل حكومة الوفاق الوطني

أعلنت رئاسة الجمهورية الموريتانية، يوم السبت 27 حزيران/يونيو 2009، عن تشكيل حكومة الوفاق الوطني في أعقاب الإعلان الفعلي عن تطبيق اتفاق المصالحة الوطنية "دكار" بين الأطراف الموريتانية الثلاثة المعنية بالأزمة السياسية حيث أعلن الرئيس الموريتاني الذي كان أطيح به في انقلاب عسكري في 6 آب/أغسطس 2008 سيدي ولد الشيخ عبد الله يوم الجمعة 26 حزيران/يناير 2009، استقالته، ووقع مرسوماً يقضي بتشكيل حكومة وحدة وطنية مؤقتة مكلفة بالأعداد للانتخابات الرئاسية في 18 تموز/يوليو 2009.

وشرعت الحكومة الموريتانية المؤقتة بتسلم مهامها حيث ستقود البلاد لفترة انتقالية تشرف خلالها على إجراء الانتخابات الرئاسية. وتمثلت حصة الأغلبية بمنصب رئاسة الوزراء و14 حقيبة، بينما مثلت المعارضة بـ 14 وزارة بينها الداخلية والدفاع والمالية والإعلام. وستكون أولى مهام الحكومة هي إعادة تشكيل اللجنة المستقلة للانتخابات، واستدعاء هيئة الناخبين، وفتح باب الترشيح للرئاسة.

ثالثاً: موعد الانتخابات وأعلان الائحة المؤقتة لأسماء المترشحين

أقر المجلس الدستوري في موريتانيا تنبئ موعد الانتخابات الرئاسية في 18 تموز/يوليو 2009، وأصدر يوم الثلاثاء 30 حزيران/يونيو مداولة تتعلق بنشر اللائحة المؤقتة للمترشحين للانتخابات رئاسة الجمهورية التي سيجري شوطها الأول في 18 تموز/يوليو 2009. وتشير المداولة إلى أن اللائحة المؤقتة تم إعدادها حسب تسلسل الورود إلى الأمانة العامة للمجلس الدستوري، وإلى أنه يحق لكل مترشح الاعتراض أمام المجلس على اللائحة المؤقتة إلى غاية يوم الأربعاء فاتح يوليو/تموز 2009 عند منتصف النهار، طبقاً لمقتضيات المرسوم



رقم 192 / 2009 الصادر بتاريخ 28 حزيران/يونيو 2009 القاضي باستدعاء هيئة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية يوم 18 تموز/يوليو 2009.

رابعاً: المرشحون لإنتخابات الرئاسة الموريتانية

تضم اللائحة التي تم إعدادها على أساس استمارات الترشح لرئاسة الجمهورية ومرفقاتها المقدمة إلى المجلس الدستوري في الأيام من 28 إلى 30 حزيران/يونيو 2009 السادة : 1- محمد ولد عبد العزيز، 2- كان حامد بابا، 3- إبراهيم مختار صار، 4- اسغير ولد أمبارك، 5- أحمد ولد محمدن ولد داداه، 6- محمد جميل منصور، 7- أعلي محمد فال أعلي، 8- مسعود ولد بلخير، 9- حمادي ولد اميمو، 10- صالح ولد محمد ولد حنن.

خامساً: الأحزاب السياسية والإنتخابات

مع انتهاء موعد قبول ملفات الترشح يوم 30 حزيران/يونيو 2009، أودعت ثلاثة أحزاب رئيسة في جبهة المعارضة ملفات مرشحيها الثلاثة وهم (أحمد ولد داداه زعيم حزب تكتل القوى الديمقراطية، مسعود ولد بلخير مرشح الجبهة الوطنية للدفاع عن الديمقراطية و الناشط الإسلامي محمد جميل منصور رئيس حزب (تواصل) كما وادع رئيس المجلس العسكري للعدالة والديمقراطية السابق العقيد "أعلي ولد محمد فال" ملف ترشحه رسمياً لدى المجلس الدستوري.

سادساً: الحملات الانتخابية

أعلنت وزارة الداخلية واللامركزية الموريتانية أن الحملة الانتخابية للرئاسيات ستطلق يوم الخميس 2 تموز/ يوليو 2009. هذا وقد بدأ المرشحون في استخدام الشبكة العنكبوتية لجذب الناخبين والحصول على أصواتهم في الإنتخابات وافتتح المرشح محمد ولد عبد العزيز موقعه الإلكتروني، فيما يجري باقي المرشحين السباق لإطلاق مواقعهم ومدوناتهم الإلكترونية. وقد بدأ شباب حزب "تواصل" (التيار الإسلامي) باستخدام الشبكة العنكبوتية على نطاق واسع للدعاية لمرشحهم رئيس الحزب محمد جميل منصور.

سابعاً: التغطية الاعلامية

يعاني التلفزيون الوطني الموريتاني عجزاً كبيراً في الوسائل والتجهيزات اللازمة لتغطية الانتخابات الرئاسية القادمة .

ثامناً: مراجعة اللوائح الانتخابية

أصدرت وزارة الداخلية الموريتانية يوم الإثنين 29 حزيران/يونيو 2009، مرسوماً يقضي بافتتاح فترة تكميلية لمراجعة اللوائح الانتخابية. وبموجب هذا المرسوم يفتح المجال أمام مراجعة اللوائح الانتخابية ابتداء من تاريخ صدور المرسوم حتى الخميس 2 حزيران/يونيو 2009 .



تاسعاً: المرأة والانتخابات

تحاول احزاب نسائية ايجاد موطئ قدم لها في الساحة السياسية الموريتانية مع اقتراب أي موسم انتخابي ومن تلك الاحزاب الحزب الوطني للإنماء (حواء) وهو أول حزب سياسي تؤسسه امرأة في موريتانيا، وهي سهلة بنت أحمد زايد، بعد حزب «الاتحاد من أجل الديمقراطية والوحدة» الذي تقوده الناهة بنت مكناس منذ وفاة مؤسس الحزب والدها حمدي ولد مكناس نهاية تسعينات القرن الماضي، وتحية بنت الحبيب التي تقود هي الأخرى حزب «الأمل» الموريتاني المعروف بـ"أم".

الفصل الثامن / المغرب، الانتخابات الجماعية المحلية

أولاً: يوم الانتخاب

جرت الانتخابات الجماعية (المحلية) يوم الجمعة 12 حزيران/يونيو 2009، الاقتراع احادي وباللائحة (نسبي في البلديات التي يسكنها اكثر من 35.000 نسمة).

ثانياً: الناخبون

دعي اكثر من 13 مليون ناخب للإدلاء بأصوتهم لإنتخاب 27.795.000 نائبا بلديا في 1.503 بلديات (221 حضرية و1.282 قروية). ويبلغ عدد النواب المنتهية ولايتهم 22 الفا و944 لكن تقسيم الدوائر الجديد الساري منذ 2003 اخر انتخابات بلدية، ادى الى ارتفاع عدد المقاعد. وأكدت الداخلية المغربية أن نسبة المشاركة بلغت في جميع أرجاء المملكة 52.4% ، وأنه قد تم تسجيل ارتفاع هام في نسبة المشاركة مقارنة مع التشريعية 2007 التي كانت في حدود 37%. واعتبرت أن هذه النسبة التي تمثل 7.5000.50 ناخبا من أصل 13.360.000 مسجل في اللوائح الانتخابية، تعد "جد مشجعة".

ثالثاً: الاحزاب السياسية والإنتخابات

تنافس 30 حزبا في الانتخابات الجماعية(المحلية) وبلغ عدد المرشحين 130.233 منهم 114.939 في الدوائر الانتخابية العادية و15.284 للوائح الاضافية المخصصة للنساء. وانفرد حزبان بالترشيح في أكثر من 50% من الدوائر وهما حزب (الاصالة والمعاصرة وحزب الاستقلال حزب رئيس الوزراء عباس الفاسي)، وترشح حزب العدالة والتنمية الاسلامي في ثلث الدوائر تقريبا. وأفادت وزارة الداخلية المغربية ان الترشيحات حول ابرز الاحزاب تمت كالتالي:

- حزب الاصالة والمعاصرة 16793 مرشحا
- الاستقلال 15681
- التجمع الوطني للاحرار 12432
- الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية 12241
- حزب العدالة والتنمية 8870
- الحركة الشعبية 8595
- حزب التقدم والاشتراكية 6850



- الاتحاد الدستوري 5989
 - تحالف اليسار الديمقراطي والاحزاب المؤلفة له 5248
 - جبهة القوى الديمقراطية 5216
- وانخفض عدد المرشحين الذين لا ينتمون لاي حزب سياسي مقارنة بانتخابات 2003 (3033 مرشحا سنة 2003 انخفض الى 1598 سنة 2009).

رابعاً: التغطية الاعلامية

حدد قانون الانتخابات المغربي فيما يتعلق باستعمال الوسائل السمعية والبصرية خلال الحملة الانتخابية من قبل الأحزاب السياسية، مجموعة من الشروط والكيفيات لاستعمال تلك الوسائل، وأن تخصص لكل حزب من الأحزاب السياسية، فترات بث مختلفة في كل من الإذاعة الوطنية والقناتين التلفزيونيتين الأولى والثانية، تتفاوت ما بين تسعة دقائق وسبعة دقائق وخمسة دقائق حسب نسب تمثيل الأحزاب في البرلمان .

وأجمع المشاركون في لقاء مناقشة، نظم بعد اجراء الانتخابات بالرباط، حول موضوع "مواكبة الإعلام الوطني للانتخابات على أن الإعلام الوطني بكل أجناسه كان حاضرا في العملية الانتخابية واستطاع تخطي عتبة التجارب السابقة وأن وسائل الإعلام ساهمت بشكل متفاوت في تشكيل الرأي العام خلال هذا الاستحقاق الانتخابي.

خامساً: المراقبة المحلية والدولية

المراقبة المحلية

شاركت جهات مغربية معنية بحقوق الانسان بمراقبة الانتخابات كان البعض منها مؤسسات حكومية والبعض الآخر مؤسسات مستقلة على النحو الآتي :

- قام المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في المملكة المغربية (وهو جهة حكومية) وبالتنسيق مع السلطات العمومية والمجتمع المدني بمراقبة مباشرة ونوعية للانتخابات وأعد تقريراً ضمنه الخلاصات ونتائج عملية ملاحظة الانتخابات.
- شارك النسيج الجمعوي لرصد الانتخابات (70 جمعية أهلية ومنظمة غير حكومية مغربية) بما مجموعه 500 مراقب بصفة خبير لمراقبة سير الاقتراع، وقام بإستعراض ثلاثة تقارير أولية ، حيث قدم في التقرير الأول ملاحظات وخلاصات حول المسلسل الانتخابي بصفة عامة، وقدم في التقرير الثاني الذي أنجز بالتنسيق مع الحركة من أجل التثالث في أفق المناصفة، تعامل وسائل الإعلام مع التمثيلية النسائية ومقاربة النوع خلال الحملة الانتخابية، بينما خصص التقرير الثالث المنجز من قبل الجمعية المغربية للمعاقين لملاحظة نوعية ركزت على مشاركة ذوي الاحتياجات الخاصة في استحقاق 12 حزيران/يونيو 2009.
- اعلن عن انشاء مدونة جماعية لمواكبة وتتبع الانتخابات وفضح الفساد والتزوير الانتخابي بالمغرب، وقد أنشئت هذه المدونة بمبادرة من جمعية المدونين المغاربة في إطار حملة " مدونون ضد الفساد الانتخابي " التي أطلقتها الجمعية بمناسبة الانتخابات الجماعية بالمغرب 2009، وقد قامت كوادر



المدونة بمتابعة الانتخابات وتدوين ملاحظاتهم على شكل مقالات تم عرضها على صفحات المدونة الإلكترونية عبر الانترنت.

المراقبة الدولية

قام وفد من الجمعية الدولية للدراسات الإستراتيجية بواشنطن بزيارة دراسية للملكة المغربية من 10-13 حزيران/يونيو 2009، وتكون وفد الجمعية من عشرة باحثين وشخصيات من جنسيات مختلفة (أمريكية، وأسترالية، وفرنسية، وكندية، ويابانية، وهندية وبريطانية)، للقيام بأعداد دراسة حول نظام الحكم وبمراقبة الانتخابات الجماعية (المحلية) على مستوى مختلف المدن.

سادساً: الخروقات الانتخابية

أكدت الخلية المركزية لمتابعة الادعاءات بالخروقات الانتخابية، التي شكلتها وزارتا الداخلية والعدل المغربييتين أن عدد الشكاوى المرفوعة للقضاء في إطار العملية الانتخابية بلغ 1147 قضية منها 320 قدمت قبل بدء الحملة الانتخابية، و827 بعد انطلاقها.

واتخذت السلطات إجراءات تأديبية بحق 505 من رجال السلطة وأعوانها، تورطوا في عدم الحياد. كما تم التشديد على التصدي للمحاولات الرامية إلى استعمال وسائل الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العامة لأغراض انتخابية، مع الحرص على استمرارها في العمل وتقديم الخدمات.

وبلغ عدد الادعاءات بالخروقات الانتخابية المقدمة من طرف الأحزاب 827 ادعاء، تركز أغلبها في المدن التي تحتوي على أكبر نسبة من الناخبين. واعتبر تقرير الخلية المركزية أن الخروقات المسجلة لا تمس أو تقصد نزاهة الانتخابات .

سابعاً: التكلفة المالية للانتخابات

خصصت الحكومة المغربية مبلغ إجمالي لتمويل العمليات الانتخابية لسنة 2009 قدر بـ 550 مليون درهم ويتوزع على 50 مليون درهم خصصت للمراجعة الإستثنائية للوائح الانتخابية، و200 مليون درهم لتمويل الحملة الانتخابية للأحزاب السياسية واتحادات الأحزاب والنقابات، في حين خصص 250 مليون درهم للتنظيم اللوجستي للعملية الانتخابية، و50 مليون درهم لتنظيم العمليات الانتخابية الجماعية الخاصة بالغرف المهنية ومجالس العمالات والأقاليم والجهات وتجديد ثلث مجلس المستشارين.

وبالنسبة للأحزاب السياسية فقد تم تخصيص 200 مليون درهم ، يتوزع إلى 150 مليون درهم كمساهمة في تمويل المحلات الانتخابية لفائدة الأحزاب السياسية واتحادات الأحزاب، و50 مليون درهم كمساهمة في تمويل الحملات الانتخابية لاستحقاقات انتخابية أخرى (التشريعية الخاصة بتجديد ثلث أعضاء مجلس المستشارين وانتخابات النقابات).

ثامناً: النتائج

أشارت النتائج إلى أن ثمانى هيئات سياسية حصلت على 89.3 % من عدد المقاعد المتنافس عليها ، كما نالت 84% من الأصوات المعبر عنها خلال الانتخابات.



* حزب الأصالة والمعاصرة * حزب الاستقلال * التجمع الوطني للأحرار * حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية * حزب الحركة الشعبية * حزب العدالة والتنمية * حزب الاتحاد الدستوري * حزب التقدم والاشتراكية

وأشارت الداخلية إلى أن 10.779 مرشحا أعيد انتخابهم (أكثر من 61 %)، وإلى أن 18 % من المنتخبين نقل أعمارهم عن 35 سنة، فيما يتوفر 51 % من المنتخبين على مستوى تعليمي ثانوي أو عال.

تاسعاً: المرأة والانتخابات

وصل عدد المرشحات 20.458.000 ووفقاً لمدونة الانتخابات لضمان حضور متميز للمرأة في الجماعات المحلية، يجب ان تفوز منهن على الاقل 3300 مرشحة وهي نسبة 12 % التي أقرتها المدونة . حيث قضى الإجراء التشريعي على مدونة الانتخابات في تشرين اول/أكتوبر 2008، بإحداث دائرة انتخابية إضافية على مستوى كل جماعة حضرية أو قروية أو مقاطعة، عبر تخصيص 3.344 مقعداً لفائدة المرأة على مستوى المجالس الجماعية (المحلية) .

وعلى صعيد متصل، قاد تحالف انتخابي ضم 5 أحزاب، المحامية فاطمة الزهراء المنصوري إلى عمادة مدينة مراكش المغربية وتعتبر فاطمة الزهراء المنصوري (33 عاماً)، أول امرأة تشغل منصب عمدة مراكش في تاريخ المدينة ونالت في جلسة انتخاب تشكيلة مكتب المجلس الجماعي 53 صوتاً مقابل 36 صوتاً للعمدة السابق عمر الجزولي من حزب الاتحاد الدستوري.

الفصل التاسع/ فلسطين، جولة الحوار السادسة

انطلقت صباح الاحد 26 حزيران/يونيو 2009، الجلسة السادسة من الحوار الفلسطيني في القاهرة برعاية مصرية، بين وفدي فتح وحماس، وتركزت الجلسة على قضايا الحوار الرئيسية المتمثلة في الانتخابات ومنظمة التحرير ومعتقلي الحركتين في الضفة والقطاع.

وبحث الوفدان المسائل العالقة التي لم تتجز خلال الجلسات السابقة، ولا زالت قضايا الانتخابات ونسبة الحسم ونسبة القائمة النسبية إلى نسبة قائمة الدوائر، وكذلك كيفية إعادة ترتيب الأجهزة الأمنية على أسس مهنية، واللجنة المكلفة بإدارة شؤون قطاع غزة لحين إجراء الانتخابات الرئاسية والتشريعية المترامنة من أبرز المسائل العالقة.

وقد اقترحت مصر الراعية للحوار صيغاً توفيقية، يكون بناء عليها النظام الانتخابي 75 % نسبي و 25 % دوائر، بالإضافة إلى تشكيل قوة أمنية مشتركة تحظى بالدعم العربي تمهيداً لإعادة هيكلة وبناء الأمن توطئة لإجراء الانتخابات في الرابع والعشرين من كانون ثاني/يناير 2010.

وفي نهاية اللقاء اتفقت جميع الاطراف على عقد جولة سابعة في الـ 25 تموز/يوليو 2009.



الفصل العاشر/ السودان، الانتخابات العامة واشكاليات القبول بنتائج الاحصاء السكاني

أولاً: الإطار القانوني للانتخابات

قال رئيس المفوضية القومية للانتخابات إن الانتخابات تركز على ثلاثة مرجعيات هي: - اتفاقية السلام الشامل، والدستور لسنة 2005 وقانون الانتخابات القومي لسنة 2008 بجانب الإجراءات والقواعد التي وضعها الخبراء وإجازتها المفوضية.

ثانياً: خلافات بشأن نتائج الإحصاء السكاني

أعلنت مجموعة من الأحزاب الجنوبية في السودان رفضها لقرار المفوضية القومية للانتخابات بتوزيع الدوائر الجغرافية للانتخابات المقبلة وفقاً لنتائج التعداد السكاني الأخير .
وطرح المبعوث الأميري للسودان "أسكوت غرا يشن" ، أمام وفدين من طرفي اتفاق نيفاشا للسلام بين الشمال والجنوب (حزب المؤتمر الوطني، والحركة الشعبية) في واشنطن 5 مقترحات لتجاوز خلافات الطرفين حول التعداد السكاني، من بينها: اعتماد نسب واردة في اتفاق نيفاشا في الدوائر الجغرافية للانتخابات المقبلة، قبول الحركة لنتائج الإحصاء مقابل تقديم المؤتمر الوطني لتنازلات في قضايا أخرى.
وتعتبر الحركة الشعبية نتائج الإحصاء السكاني "مزورة"، وتطالب بحل سياسي للخلاف حولها، فيما يتمسك حزب المؤتمر الوطني بالنتائج، ويرى أنها سليمة فنياً.

ثالثاً: موعد الانتخابات

الاختلاف القائم بين العديد من الجهات السياسية حول الاعتراف بنتائج التعداد السكاني الخامس كانت عائقاً أمام التأكد من موعد الانتخابات. وقال الرئيس السوداني "عمر البشير" ان "90%" من مناطق دارفور آمنة، ويمكن أن تُجرى فيها انتخابات باستثناء دائرة أو اثنتين، وأوضح ان القوات النظامية قادرة على تأمين الانتخابات التي قال إنها ستكون معقدة لتصويت الناخب على "8" بطاقات في الشمال و"12" بطاقة في الجنوب

رابعاً: تأجيل الانتخابات العامة

ارجأت المفوضية القومية للانتخابات في السودان الانتخابات العامة للمرة الثانية لتعقد في نيسان/ابريل 2010 بدلاً عن شباط/فبراير 2010 الموعد الذي حددته من قبل. وقالت ان "العملية الانتخابية ستبدأ في الخامس من نيسان/ابريل وتنتهي في 12 منه" وستعلن النتائج في منتصف الشهر نفسه. وأوضحت لتبرير هذا التأجيل ان العملية (الانتخابية) رهن بنتائج الاحصاء. مع العلم ان نتائج الاحصاء نشرت في منتصف ايار/مايو 2009 بعد شهر ونصف الشهر من الموعد المقرر.

خامساً: التهيؤ للانتخابات

بدأت اللجنة العليا للانتخابات بولاية الخرطوم ممارسة اعمالها مع نهاية حزيران/يونيو 2009، وذلك باتخاذ الترتيبات والتدابير المطلوبة لقيام الانتخابات بالولاية في جميع مراحلها.
كما ونظمت المفوضية القومية للانتخابات في السودان مؤتمراً توعوياً لأعضاء اللجان العليا وكبار ضباط الانتخابات بالولايات في الفترة من 16 - 18 حزيران/يونيو 2009، بالخرطوم، واستهدف المؤتمر (160)



عضواً يمثلون ولايات السودان الـ25. الهدف العام من المؤتمر، الذي يعتبر الأول من نوعه الذي تعقده المفوضية، هو التتوير الشامل عن مهام ومسؤوليات المفوضية القومية للانتخابات، وإلقاء الضوء على النظم والتجارب الانتخابية بصفة عامة والانتخابات السودانية بصفة خاصة، بجانب قانون الانتخابات القومية لعام 2008 واللوائح والقواعد المنظمة للانتخابات، وذلك بالإضافة إلى الموضوعات المتعلقة بتنقيف الناخبين وطرق التسجيل والاقتراع.

سادساً: دارفور

أوصت لجنة زيادة عدد ولايات دارفور بزيادة ولايتين للولايات الثلاث الحالية تحت مسميات تشمل ولاية وسط دارفور وعاصمتها زنجي وشرق دارفور وعاصمتها الضعين.

سابعاً: الدوائر الانتخابية

فرغت المفوضية القومية للانتخابات في السودان من تحديد وتوزيع الدوائر الجغرافية في المجلس الوطني لكل ولاية والبالغ في مجملها 270 مقعداً، الى جانب تحديد مقاعد الاحزاب السياسية لكل ولاية في المجلس الوطني وعددها 68 مقعداً وتحديد مقاعد المرأة لكل ولاية في المجلس الوطني والبالغة 112 مقعداً، كل ذلك اعتماداً على نتائج التعداد السكاني الخامس ووفقاً لاحكام قانون الانتخابات القومية لسنة 2008.

ثامناً: التكلفة المالية للانتخابات

اعلن رئيس المفوضية القومية للانتخابات في السودان أن تكلفة الانتخابات القادمة تقدر بحوالي 1.1 مليار دولار.

الفصل الحادي عشر/ تونس، في انتظار الاستحقاق الرئاسي

الاحزاب السياسية والانتخابات

طالبت ثلاثة أحزاب معارضة: (حركة التجديد وهي حزب شيوعي ممثل في البرلمان، والتكتل الديمقراطي من أجل العمل والحريات، والحزب الديمقراطي التقدمي "غير ممثلين في البرلمان") السلطات التونسية بإدخال إصلاحات سياسية جوهرية وضرورية حتى تكون الانتخابات الرئاسية والبرلمانية المقررة في تشرين أول/ أكتوبر 2009 فرصة للانتقال إلى حياة سياسية تعددية فعلية، محذرة من خطر إعادة إنتاج التجارب الانتخابية السابقة التي كانت، حسب قولها، تفتقد لمقومات الشفافية والمصادقية.

مشيرة الى إن المشهد السياسي في تونس قبل الانتخابات المرتقبة يغلب عليه الانغلاق واحتكار الحزب الحاكم للنشاط السياسي والفضاءات العمومية ووسائل الإعلام السمعية والبصرية والتضييق المستمر على تحركات أحزاب المعارضة.

ودعت الأحزاب الثلاثة في بيان لها إلى تنقيح الدستور بما يضمن حرية ومصادقية الترشح للانتخابات الرئاسية بعيداً عن الإقصاءات والشروط التعجيزية الحالية والتفتيحات الاستثنائية الظرفية وتجريم تزيف الانتخابات والفصل بين مواعي الانتخابات الرئاسية والتشريعية وتمكين منظمات المجتمع المدني من



المشاركة في مراقبة العملية الانتخابية بكل حرية وفتح المجال أمام ملاحظين دوليين مستقلين لمتابعة العملية الانتخابية.

وعلى صعيد متصل، تم ترشيح المعارض "مصطفى بن جعفر" للانتخابات الرئاسية عقب اختتام مؤتمر حزبه التكتل الديمقراطي للعمل والحريات. ودعا إلى تشكيل هيئة وطنية مستقلة للإشراف على الانتخابات الرئاسية والتشريعية .

الفصل الثاني عشر، اليمن، المؤتمرات الفرعية للسلطة المحلية

أولاً: المؤتمرات الموسعة للسلطة المحلية

شكلت وزارة الإدارة المحلية اليمنية 4 لجان رئيسية عقب انتهاء المؤتمرات الموسعة للسلطة المحلية والتي جرت منتصف حزيران/يونيو 2009، اللجان هي:

1. لجنة للإستراتيجية الوطنية.
 2. لجنة لصياغة التقرير العام.
 3. لجنة للقضايا العامة
 4. لجنة لصياغة القرارات والتوصيات "التي خرجت بها المؤتمرات الموسعة للسلطة المحلية".
- ستقوم هذه اللجان وعلى مدى أسبوعين كاملين بإعداد قرارات من خلال نتائج المؤتمرات الموسعة للسلطة المحلية ورفعها إلى المؤتمر العام الخامس للمجالس المحلية، وستقوم بإعداد مشروع قرارات لتقديمها إلى مجلس الوزارة كخطوة لاحقة لنتائج مؤتمرات السلطة المحلية وستحول إلى مشاريع قوانين جديدة تكون من أولويات المرحلة المقبلة هي المنظومة التشريعية.

ثانياً: نظام الحكم المحلي

أكد الرئيس اليمني "علي عبدالله صالح" جدية التوجه القائم للانتقال إلى نظام الحكم المحلي واسع الصلاحيات، لتعزيز المشاركة الشعبية وتعزيز الصلاحيات الممنوحة للسلطات المحلية وتخفيف القيود المركزية، وبخاصة في الجوانب المالية والإدارية.

ثالثاً: تعيين أربعة أعضاء في مجلس الشورى

صدر قرار رئيس الجمهورية رقم (13) لسنة 2009 قضى بتعيين اربع اعضاء في مجلس الشورى، وهم (راشد محمد ثابت وفيصل محمود حسن علي وعارف قائد شويط وسيف بن محمد فضل العزبي).